

قرار رقم (٩٢٤) لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ١٠ / ٦ / ٢٠٢١

بشأن قيد وسيط تأمين

نائب رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية:

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٠٢/٠٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .  
وعلى قرار السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة رقم ( ١٠٥٠ ) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٠٧ بتحديد اختصاصات السيد الاستاذ المستشار رضا عبد المعطى - نائب رئيس الهيئة .  
وعلى مذكرة قطاع التأسيس والترخيص ورقابة المهنيين المعدة في هذا الشأن.

" قرار "

مادة أولي : يقيد اسم وسيط التأمين الاتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسيط تأمين بشركة (اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر) وفقا لأحكام المادتين (٧٣)، (٧٤) مكرراً من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بالرقم الموضح قرين اسمه وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	الاسم	رقم الوسيط	الشركة	الرقم القومى
١	تامر صدقى فهمى ارمانويس	٤٤٠٣٠	اللبنانيه السويسريه تكافل - مصر	٢٧٨٠٤٢٦٠١٠٢٢٥١



كود

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلا فيما يخصه .

نائب  
رئيس الهيئة  
المستشار / رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦

٢٠٢٠

محرر